

كتاب الأم

اليمين مع الشاهد .

(أخبرنا الربيع) قال : (أخبرنا الشافعي) قال : أخبرنا عبد الله بن الحرث المخزومي عن سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس Bهما : [أن الرسول A قضى باليمين مع الشاهد] قال عمرو : في الأموال قال الشافعي C تعالى : أخبرنا إبراهيم بن محمد عن ربيعة بن عثمان عن معاذ بن عبد الرحمن عن ابن عباس ورجل آخر سماه ولا يحضرني ذكر اسمه من أصحاب النبي A : [أن رسول الله A قضى باليمين مع الشاهد] قال الشافعي C تعالى : أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده قال : وجدنا في كتب سعد بن عبادة يشهد سعد بن عبادة : [أن رسول الله A أمر عمرو بن حزم أن يقضي باليمين مع الشاهد] قال الشافعي C تعالى : أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة [أن رسول الله A قضى باليمين مع الشاهد] .

(قال عبد العزيز) فذكرت ذلك لسهيل فقال أخبرني ربيعة عني و هو ثقة أني حدثته إياه ولا أحفظه .

(قال عبد العزيز) : و كان أصاب سهيلا علة بعض عقله و نسي بعض حديثه وكان سهيل يحدثه عن ربيعة عن أبيه أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن سعيد بن المسيب [أن رسول الله A قضى باليمين مع الشاهد] قال الشافعي C تعالى : أخبرنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه [أن النبي A قضى باليمين مع الشاهد] قال الشافعي : أخبرنا مسلم بن خالد قال : حدثني جعفر بن محمد قال : سمعت الحكم بن عتيبة يسأل أبي - و قد وضع يده على جدار القبر ليقوم - أقضى رسول الله A باليمين مع الشاهد ؟ قال : نعم و قضى بها علي بن أبي طالب قال : مسلم قال جعفر : في الدين قال الشافعي : أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب [أن النبي A قال في الشهادة : (فإن جاء بشاهد أحلف مع شاهده)] قال الشافعي : أخبرنا مالك عن أبي الزناد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب - وهو عامل له على الكوفة - أن اقض باليمين مع الشاهد قال الشافعي : و أخبرنا الثقة من أصحابنا عن محمد بن عجلان عن أبي الزناد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وهو عامله على الكوفة : أن اقض باليمين مع الشاهد فإنها السنة قال أبو الزناد : فقام رجل من كبرائهم

فقال : أشهد أن شريحا قضى بها في هذا المسجد قال الشافعي : أخبرنا سفيان بن عيينة عن خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر [أن النبي A قضى باليمين مع الشاهد] قال الشافعي C تعالى : أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري قال : حدثنا جعفر بن ميمون الثقفي قال : خاصمت إلى الشعبي في موضحة فشهد القائس أنها موضحة فقال الشاج ل الشعبي : أتقبل علي شهادة رجل واحد ؟ فقال الشعبي قد شهد القائس أنها موضحة ويحلف المشجوج على مثل ذلك قال : فقضى الشعبي فيها وذكر هشيم عن مغيرة عن الشعبي قال : إن أهل المدينة يقضون باليمين مع الشاهد قال الشافعي C تعالى : وأخبرنا مالك أن سليمان بن يسار و أبا سلمة بن عبد الرحمن سئلا : أيقضى باليمين مع الشاهد ؟ فقالا : نعم (قال) وذكر حماد بن زيد عن أيوب بن أبي تميمة عن محمد بن سيرين أن شريحا قضى باليمين مع الشاهد و ذكر إسماعيل بن عليه عن أيوب عن ابن سيرين أن عبد الله بن عتبة فقضى باليمين مع الشاهد و ذكر عبد العزيز بن الماجشون عن زريق بن حكيم قال : كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أخبره : أني لم أجد اليمين مع الشاهد إلا بالمدينة قال : فكتب إلي أن اقض بها فإنها السنة و ذكر عن إبراهيم بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن أبي جعفر محمد بن علي أن أبي بن كعب قضى باليمين مع الشاهد وعن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : قضى زرارة بن أوفى فقضى بشهادتي وحدي و شعبة عن أبي قيس و عن أبي إسحاق أن شريحا أجاز شهادة كل واحد منهما وحده